

النكت على مقدمة ابن الصلاح

(أ / 39) فهو حق وصدق " انتهى .

فيه أمور .

أحدها أن هذا الذي قاله المصنف قد أنكره عليه الشيخان أبو زكريا النووي وأبو محمد بن عبد السلام فقال النووي " خالف الشيخ المحققون والأكثرين وقالوا يفيد الظن ما لم يتواتر لأن أخبار الآحاد لا تفيد إلا الظن ولا يلزم من إجماع الأمة على العمل بما فيهما إجماعهم على أنه مقطوع به من كلام رسول الله ﷺ " .

وقال الشيخ عز الدين " هو مبني على قول المعتزلة إن الأمة إذا عملت